[341] عن إسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): محرم قبل غلاما من شهوة قال: يضرب مائة سوط. (25775) 4 - محمد بن علي بن الحسين في (معاني الاخبار): عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن حمدان بن سليمان، عن هشام بن أحمد، عن عبد الله بن الفضل، عن أبيه، عن أبي جعفر (عليه السلام)، عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن المكاعمة والمكامعة فالمكاعمة ان يلثم الرجل الرجل والمكامعة أن يضاجعه ولا يكون بينهما ثوب من غير ضرورة. (25776) 5 - وقد تقدم في حديث المخنثين: ولا تكلموهم فانهم يجدون لكلامكم راحة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 22 - باب تحريم نوم الرجل مع الرجل في لحاف واحد مجردين وأنه ينبغى اخراج المخنثين من البيوت ومن المسجد (25777) 1 - محمد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن أبي عبيدة، عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: كان على (عليه السلام) إذا وجد رجلين في لحاف واحد مجردين جلدهما حد الزانى مائة جلدة كل واحد منهما، الحديث. _____ (4) معاني الاخبار: 300 / 1. (5) تقدم في الحديث 8 من الباب 18 من هذه الابواب. (1) تقدم في الباب 18 والباب 19 من هذه الابواب. (2) ياتي في الباب 22 من هذه الابواب، وفي الحديث 5 من الباب 1 من ابواب حد اللواط. الباب 22 فيه 6 احاديث (1) الكافي 7: 182 / 10، واورد ذيله في الحديث 2 من الباب 25 من هذه الابواب، واورد قطعة منه في الحديث 13 من الباب 10 من ابواب حد الزنا. (*) _____